

التاريخ : 2020/01/28  
مرجع : MAZ-CS-01-2020-0019

المحترمين  
المحترم

السادة / سوق دبي المالي  
السيد/ حسن عبد الرحمن السركال  
نائب رئيس أول – رئيس تنفيذي للعمليات – رئيس قطاع العمليات  
تحية طيبة وبعد ،،،

**الموضوع: الإفصاح عن تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة ( الخزينة )**

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى الفقرة (24) من المادة 4-1-1 من الفصل الرابع من الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية، نحيطكم علماً بالآتي:

التاريخ	2020/01/28
اسم الشركة المدرجة	شركة المازيا القابضة ش.م.ك.ع (قابضة)
المعلومة الجوهرية	موافقة هيئة أسواق المال- الكويت- على السماح للشركة بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10 % أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من منح الموافقة في 2020/01/27
أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة	لا يوجد أثر مالي

With reference to the above-mentioned subject and to paragraph 24 of article 4-1-1 of chapter 4 of book 10 of the executive regulation of law No.7 of 2010 regarding the establishment of the Capital Markets Authority and regulating securities' activities, kindly be advised that:

Date	28/01/2020
Name of listed company	Al Mazaya Holding Co. K.S.C. P
Material information	The approval of the Capital Markets Authority to allow the company to purchase or sell not more than 10% of its shares for a period of six months from the granted approval on 27/01/2020
Effect of the material information on the company financial position	No Effect of the material information on the company financial position

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،،



أنور السيد صالح  
مدير – القانونية والمطابقة والالتزام



هيئة أسواق المال	
صادرة خارجي	
NEWKUM	
27/01/2020	تاريخ المراسلة
CMA-040300-00220-2020	رقم المراسلة



السادة / شركة المزايا القابضة (ش.م.ك) عامة المحترمين


تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم المؤرخ 2020/01/20، وإلى كتابكم المؤرخ 2020/01/20، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (14-11) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها، والمتعلقة بالتقرير ربع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات،،،

  
مبارك عبد الله الرفاعي  
مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات



نسخة إلى:

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية

CMA Data Classification: Confidential